



الرقم: ١٦٩
التاريخ: ٢٠٢٤/١١/٢٦ م

بشأن: اثبات بصمة التواجد أثناء الدوام الرسمي لحالات التخفيف للموظف
المعاق وللموظف المكلف برعاية معاق

يطيب للأمانة العامة للجامعة أن تهديكم خالص التحية، بالإشارة إلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (٨) لسنة ٢٠١٧ بشأن استبدال الفقرة الثانية من المادة (١٠) من قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (٤١) لسنة ٢٠٠٦ بشأن قواعد وأحكام وضوابط العمل الرسمي والتي نصت على أن "أو يعفى من البصمة ذوي الإعاقة الشديدة أو الذهنية المتوسطة بشرط تقدمهم لجهات عملهم من الهيئة العامة لشئون ذوي الإعاقة بما يفيد أن إعاقته لا تمكنهم من البصمة لإثبات الحضور والانصراف ولا يجوز للجهة الحكومية أن تعفى من البصمة أي فئات أخرى أياً كان مستوى وظائفهم الإشرافية أو المصنفة أو مدة خدمتهم"، وبالإشارة إلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (٦) لسنة ٢٠٢٤ بشأن إضافة مادة برقم (١٠) مكرر إلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (٤١) لسنة ٢٠٠٦ بشأن قواعد وأحكام وضوابط العمل الرسمي، وبالإشارة إلى تعميم ديوان الخدمة المدنية رقم (٩) لسنة ٢٠٠٤ بشأن اثبات البصمة المرنة للتواجد أثناء الدوام الرسمي، وعلى تعميم أ.د أمين عام الجامعة رقم (١٣٠) بتاريخ ٢٠٢٤/٨/١٨ بشأن اثبات البصمة المرنة للتواجد أثناء الدوام الرسمي.

يسر الأمانة العامة أن ترفق لكم طي هذا التعميم نسخة عن كتاب ديوان الخدمة المدنية المؤرخ ٢٠٢٤/١١/١٤، وذلك للاطلاع والعلم والعمل بموجبه.

وتهيب الأمانة العامة برؤساء مراكز العمل والعاملين بالجامعة من شاغلي الوظائف الإدارية والفنية من غير أعضاء الهيئة الأكاديمية وأعضاء الهيئة الأكاديمية المساندة بأنه تقرر اعفاء بصمة اثبات تواجد للموظف من ذوي الإعاقة والموظف المكلف برعاية معاق، وذلك استناداً لقرار مجلس الخدمة المدنية سالف البيان وتعميم ديوان الخدمة المدنية المذكور أعلاه وفقاً للتالي:

- ١- الموظف من ذوي الإعاقة الشديدة أو الذهنية المتوسطة الذي تم اعفاؤه من بصمة الحضور في بداية الدوام والانصراف في نهايته في ضوء ما تقدم به بكتاب صادر من الهيئة العامة لشئون ذوي الإعاقة يفيد أن إعاقته لا تمكنه من البصمة ومن ثم فإنه يكون معفى أيضاً من بصمة التواجد أثناء الدوام.
- ٢- أما فيما يتعلق ببصمة اثبات التواجد أثناء الدوام الرسمي لحالات التخفيف للموظف المعاق والموظف المكلف برعاية معاق، فإن الموظف المصرح له بتخفيف ساعات العمل للإعاقة أو لكونه مكلف برعاية معاق بناءً على كتاب صادر من الهيئة العامة لشئون ذوي الإعاقة فلا تشمله بصمة اثبات التواجد أثناء الدوام الرسمي.

أ.د. مشاري خليفة العيفان
أمين عام الجامعة بالإنابة

ملاحظة: الإعفاء من البصمة المشار إليها خاص ببصمة إثبات التواجد
(البصمة الثانية التي تكون خلال (٦٠) دقيقة التالية لمضي ساعتين على الدوام)

نسخة إلى:

جميع مراكز العمل

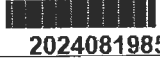


ديوان الخدمة المدنية Civil Service Commission

رقم الصادر: 97512

تاريخ الصادر: 14/11/2024

رقم المعاملة: 2024081985



2024081985

الإشارة :

التاريخ :

المحترم

السيد الفاضل / أمين عام جامعة الكويت

تحية طيبة وبعد ..

الموضوع : استفسار

بالإشارة إلى كتابكم رقم (5021) الوارد إلينا بتاريخ 2024/9/26 بشأن طلب بعض الاستفسارات التي تخص كيفية إثبات البصمة المرنة للتواجد أثناء الدوام الرسمي لاستكمال إجراءات تطبيق البصمة المرنة لدى جهتكم وعلى النحو الموضح بكتابكم ومرفقاته. يرجى التفصيل بالأحاطة بالآتي:-

أولاً : فيما يتعلق ببصمة إثبات التواجد أثناء الدوام الرسمي لحالات الأعفاء من البصمة. يرجى التفصيل بالإحاطة أنه في ضوء أن الأعفاء الوحيد من البصمة هو ما تقرر بالمادة (1) من قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (8) لسنة 2017 بشأن استبدال الفقرة الثانية من المادة (10) من قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (41) لسنة 2006 بشأن قواعد و أحكام و ضوابط العمل الرسمي والتي نصت على أن (ويعفى من البصمة ذوي الإعاقة الشديدة أو الذهنية المتوسطة بشرط تقدمهم لجهات عملهم من الهيئة العامة لشئون ذوي الإعاقة بما يفيد أن إعاقتهم لا تمكنهم من البصمة لأثبات الحضور والانصراف ولا يجوز للجهة الحكومية أن تعفي من البصمة أي فئات أخرى أيا كان مستوى وظائفهم الإشرافية أو المصنفة أو مدة خدمتهم).

وتأسيساً على ذلك فإن الموظف من ذوي الإعاقة الشديدة أو الذهنية المتوسطة الذي تم إعفائه من بصمة الحضور في بداية الدوام والانصراف في نهايته في ضوء ما تقدم به لجهة عمله بكتاب صادر من الهيئة العامة لشئون ذوي الإعاقة يفيد أن إعاقته لا تمكنه من البصمة ومن ثم فإنه يكون معفي أيضاً من بصمة التواجد أثناء الدوام .

ثانياً : فيما يتعلق ببصمة إثبات التواجد أثناء الدوام الرسمي لحالات التخفيف للموظف المعاق والموظف المكلف برعاية معاق.

فإن الموظف المصرح له بتخفيف ساعات العمل للإعاقة أو لكونه مكلف برعاية معاق بناء على كتاب صادر من الهيئة العامة لشئون ذوي الإعاقة فلا تشمله بصمة إثبات التواجد أثناء الدوام الرسمي.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ..

رئيس ديوان الخدمة المدنية

[Signature]

(ر.ت/2024081985)

ضياء بنت عبد الوهاب (الفتنري)

وكيل ديوان الخدمة المدنية (ندبا)

